

فضل الجندية في الإسلام

سلسلة المحاضرات العلمية

(٣٣)

فضل الجندية في الإسلام

لمعالي الشيخ الدكتور

صالح بن فوزان عبد الله الفوزان

عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للإفتاء

خرج أحاديثه وعلق عليه وأعدده للنشر

الدكتور طارق بن محمد الخويطر

دار الكتب والوثائق
للتأليف والنشر والتوزيع

ح داركنوزإشبيليا للنشر والتوزيع، ١٤٣٣هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر.

الفوزان، صالح بن فوزان

فضل الجندية في الإسلام / صالح بن فوزان الفوزان / طارق محمد

الخويطر، الرياض، ١٤٣٣هـ.

٣٣ صفحة؛ ٢٠×١٤ سم

ردمك: ٥-٥-٨١٢٤-٦٠٣-٩٧٨

العسكرية الإسلامية

١- الجهاد ٢-

ب- العنوان

أ- الخويطر، طارق محمد (محقق)

١٤٣٣/٨٣٧٢

ديوي ٢٠٦

رقم الإيداع: ١٤٣٣/٨٣٧٢

ردمك: ٥-٥-٨١٢٤-٦٠٣-٩٧٨

جميع حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٤هـ - ٢٠١٤م

داركنوزإشبيليا للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية ص. ب ٢٧٢٦١ الرياض ١١٤١٧

هاتف: ٤٩١٤٧٧٦-٤٩٦٨٩٩٤ فاكس: ٤٤٥٣٢٠٣

E-mail: eshbelia@hotmail.com



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

لقاء

معالي الشيخ الدكتور

صالح بن فوزان بن عبدالله الفوزان

مع كتيبة المشاة (١١١)

كان هذا العمل بالتنسيق مع

مكتب الإرشاد والتوجيه بالحرس الوطني بحائل

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إذن الطباعة

الحمد لله: فقد أذنت للشيخ طارق بن محمد الخويطر بطباعة
كلمتي: (لقاء مع كتيبة المشاة في الحرس الوطني) وما يتبعها من
أجوبة على الأسئلة.
رجاء النفع بها وحصول الأجر للجميع. وصلى الله وسلم على
نبينا محمد وآله وصحبه.

كتبه

صالح بن فوزان الفوزان

في ٢٨/٦/١٤٣٣هـ


بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إذن الطباعة

الحمد لله رب العالمين : فقد أذنت للشيخ طاهر محمد الجفيري بطباعة كتابي :
(لقاء مع كتبة المشاة في الحرس الوطني) وما يتبعها من أشرطة على الأمثلة
رحاء النفع بها وحصول الأجر للجميع . وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه

كتبه

صالح الفوزان الفوزان


٢٠١٤/٦/١٤ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد الصادق
الأمين، وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، أما
بعد:

فنجتمع في هذا الصباح المبارك للتواصي بالحق، والتواصي
بالصبر، أنتم -أيها الإخوة- أفراد هذه الكتيبة في أحسن موقع اختاره
الله لكم ووقفكم له، وهو الجندية في الإسلام، فأنتم جنود الإسلام،
وكفى بهذا شرفاً أن تكونوا جنود الإسلام، وكل مسلم فهو من جنود
الإسلام بحسب موقعه، ولكن أنتم بصفتكم تتعلمون وتتدربون على
أعمال الجهاد والحريية واستعمال الأسلحة، هذا شرف عظيم،
تذودون بذلك عن دينكم وعن أمتكم وعن أوطانكم، فأنتم في أجل
موقع موقع الجهاد، وفي الحديث: «مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ، وَلَمْ يُحَدِّثْ بِهِ
نَفْسَهُ مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ مِنْ نِفَاقٍ»^(١)، فأنتم -والله الحمد- تهيؤون
أنفسكم للجهاد في سبيل الله الذي هو سنام الإسلام، فالجهاد في

(١) أخرجه مسلم (١٩١٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

سبيل الله هو سنام الله الإسلام كما قال النبي ﷺ : «رَأْسُ الْأَمْرِ
 الْإِسْلَامُ وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَزُرُوءُهُ سَنَامُهُ الْجِهَادُ»^(١)، فالجهاد إذا أطلق
 يشمل كل الأعمال التي فيها خير للإسلام والمسلمين، وإذا ذكر
 باسمه الخاص فهو القتال في سبيل الله لنشر هذا الدين، وحماية
 العقيدة، وتبليغ هذا الدين؛ لأنه دين عالمي، ولا يبلغ إلى العالم إلا
 بأمرين: الدعوة إلى الله، والجهاد في سبيل الله؛ لأن أهل الكفر وأهل
 المطامع الدنيوية لا يريدون الإسلام فيحتاجون إلى جهاد؛ لأنهم
 يصدون عن سبيل الله، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ
 لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الأنفال: ٢٣٦]، فهم يصدون عن سبيل الله من أجل
 البقاء على مصالحهم التي يزعمونها، ولم يعلموا أن المصلحة كلها في
 هذا الدين، وفي هذا الإسلام لو أنهم كانوا يعقلون. فهم يحاربون
 الإسلام وأهله ليقوا على ما هم عليه من كفر وضلال وسيطرة على

(١) أخرجه الترمذي (٢٦١٦)، والنسائي في الكبرى (١١٣٩٤)، وابن ماجه
 (٣٩٧٣)، وأحمد (٢٣١/٥)، وعبدالرزاق في مصنفه (١١/١٩٤)، والطبراني
 في الكبير (٩٦) من حديث معاذ ابن جبل رضي الله عنه.

الناس، فلا بد من الجهاد لهؤلاء حتى تأخذ الدعوة طريقها وتبلغ وتنفذ إلى العالم. ويتمكن من يريد الإسلام من الدخول فيه.

والإسلام لم ينتشر في المشارق والمغرب ولم يسيطر على العالم إلا بهذين الأمرين: الدعوة إلى الله، والجهاد في سبيل الله عز وجل، فأنتم أخذتم الجانب المسلح وهو الجهاد، والعلماء أخذوا الجانب العلمي وهو الدعوة إلى الله -عز وجل- وتعليم الخير، فأنتم جنباً إلى جنب مع العلماء والأئمة والقادة لنشر هذا الدين، فالدين يركز على العلم ويرتكز على الجهاد في سبيل الله، وهذا حظ عظيم لمن وفقه الله واحتسب الأجر والثواب.

أنتم في جهاد دائم، ما دمتم تتهيؤون للجهاد فأنتم في جهاد، ولو كنتم نائمين على فرشكم، وأنتم تمشون، وأنتم في بيوتكم فأنتم في جهاد؛ لأنكم هيأتم أنفسكم للجهاد متى ما دعا الداعي إلى ذلك، والنبي ﷺ قال: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَّا نَوَى»^(١)، فما دمتم تنوون الجهاد وتستعدون له فأنتم في جهاد، ولكم

(١) أخرجه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

أجر المجاهدين ، فاحمدوا الله على هذه النعمة ، واستمروا على ذلك ،
ورغبوا إخوانكم للانضمام إلى هذا الجانب العظيم ، فالإسلام يفخر
بكم أنكم جنده وحماته بعد الله عز وجل.

ولا شك أن تعلم العلوم الحربية في كل وقت بحسبه لا يقل عن
تعلم العلوم الشرعية ؛ لأن كلاً من الجانبين يخدم هذا الدين ، فأنتم
أخذتم جانباً من الجوانب المهمة لنشر هذا الدين وحمايته وحماية
أوطان المسلمين ، الله - جل وعلا - أمرنا بهذا حيث قال : ﴿ وَأَعِدُّوا لَهُمْ
مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ ﴾
[الأنفال: ٦٠] ، ﴿ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ ﴾ هذا صالح لكل زمان
ومكان ، والقوة تختلف باختلاف الأزمان ، فيحتاج إلى تدريب على
القوة في كل زمان بحسبه ؛ ليهابنا العدو ولنقاوم من أراد الاعتداء على
هذا الدين أو أراد أن يعثر هذه الدعوة لئلا تأخذ طريقها إلى الناس ؛
لأن الناس بحاجة إلى هذا الدين.

فهذا الدين للجميع ليس خاصاً بالعرب ولا بالجزيرة ، وإنما هو
للعالم في جميع الأرض ، ونحن مسؤولون عن تبليغ هذا الدين ما

استطعنا، ولن يبلغ على الوجه المطلوب إلا بواسطة الجهاد في سبيل الله عز وجل، فطلاب العلم في مجالسهم وفي معاهدهم وفي كلياتهم هم يستعدون لنشر العلم والدعوة إلى الله، وأنتم في مجال التدريب، ومجال التعلم للمسلح أو التسليح أنتم إلى جانب طلبة العلم، فهم في جانب وأنتم في جانب، والجميع يتعاونون على نشر هذا الدين وحمایته، والحمد لله لكم الشرف في هذا ولكم الأجر من الله - إن شاء الله - ولكم الفخر عند عباد الله، وعند أهل الخير يفخرون بكم، ويدعون الله لكم، فأنتم على خير، وأنتم أبناء المسلمين، وجنود المسلمين، وأنتم تحملون السلاح في وجه العدو، ﴿تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ﴾، أي: من أهل النفاق، وأهل المرض في القلوب، فهذا كله لأجل هذا الدين.

كل مسلم في أي عمل من الأعمال ينفع به المسلمين فإنه في سبيل الله - عز وجل -، فإذا تضافرت الجهود وكل قام بجانب من الجوانب التي يحتاجها الإسلام والمسلمون فالكل في سبيل الله، ولكن أنتم في سبيل الله من ناحية الجهاد المسلح وحمل السلام الذي ترهبون به

العدو وتسرون به الصديق، وتغيظون به العدو وتقرون به أعين المؤمنين، فعليكم بالمحافظة على دينكم في كل مجال وفي كل مكان، وفوق كل أرض وتحت كل سماء تمسكوا بدينكم أينما كنتم، قال ﷺ: «اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ وَأَتَّبِعِ السَّبِيلَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا»^(١)، فاتقوا الله واجعلوا تقوى الله شعاركم في كل مكان، قال تعالى: «يَتَأْتُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ تَنصَرُوا لِلَّهِ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ» [محمد: ١٧]، وقال: «وَلَيَنصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ» [الحج: ٤٠]، ومعنى قوله: «تَنصَرُوا لِلَّهِ» أي: أن تنصروا دينه، فمن نصر الدين فقد نصر الله - سبحانه وتعالى -، وكفى بهذا شرفاً لكم ولإخوانكم ولكل من قام بهذا الأمر أنكم تنصرون الله - عز وجل -، وتحصلون منه على النصر، والأجر والمصلحة راجعة إليكم، فالله ليس بحاجة إلى من ينصره، ولكن أنتم تنصرون دينكم، وتنصرون نبيكم، وتنصرون أهل الدين، فهذا معنى نصره الله - عز وجل -، فسماها الله نصره له

(١) أخرجه الترمذي (١٩٨٧)، وأحمد (١٥٣/٥)، والدارمي (٤١٥/٢)،

والبيهقي في شعب الإيمان (٢٤٥/٦) من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

من أجل التشجيع على هذا الأمر، والترغيب فيه ؛ ولأن ذلك طاعة لله.

والله -جل وعلا- قادر على أن يهلك الكفار وأعداء الدين في لحظات ، ولكنه يريد أن يكون ذلك على أيدي المؤمنين ليكتب لهم الأجر ، قال تعالى : ﴿ ذَٰلِكَ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَآتَتْصَرِمِهِمْ وَلَٰكِن لِّيَبْتَلُوا بَعْضَكُم بِبَعْضٍ ۗ وَالَّذِينَ قَاتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَن يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ ۗ سَيَجْزِيهِمْ وَيُصْلِحُ بِأَهْلِهِمْ ۗ وَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ عَرَفَهَا هُمْ ۗ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ تَنصَرُوهَا اللَّهُ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ ۗ ﴾ [محمد: ٤ - ٧] ، فهذا وعد من الله -سبحانه وتعالى- ، وهو لا يخلف وعده ، فإذا قمتم بهذا الواجب واحتسبتم الأجر من الله -عز وجل- ، حصلتم على هذه الوعود الكريمة الصادقة من الله -سبحانه وتعالى- .

وفق الله الجميع لما يحب ويرضى ، وأن يجعلنا وإياكم من أنصار دينه ، وحماة شريعته ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

الأسئلة

سؤال: نريد من معاليكم توجيه كلمة حول بقاء نعمة الأمن التي نحن فيها الآن، خصوصاً وأن كثيراً من البلدان والشعوب من حولنا في محنة عظيمة ويتخطف الناس من حولهم.

الجواب: لاشك أننا -ولله الحمد والمنة- نعيش في نعمة عظيمة، تحت لواء الإسلام بقيادة ولي أمرنا وفقه الله، وتوجيه العلماء، هذه نعمة عظيمة، أولئك الذين وقعوا فيما وقعوا فيه الآن هو بسبب تفریطهم في جانب الله عز وجل، حيث بلغ بهم الأمر إلى منع النساء من الحجاب، لا تدخل المرأة أي مجال إلا وهي سافرة، وينزعون منها الحجاب، الحجاب أمر شرعي، وماذا يضرهم إذا كانت المسلمة محجبة وعاملة بأداب الشرع؟ فهذا شرف لهم ولها، ولكن العداوة للدين والعياذ بالله، فقد عادوا الدين، عادوا مظاهر هذا الدين ومنعوا المرأة من الحجاب. ومنعوا الرجال من توفير اللحي وألزموهم بحلقها كراهية لهذا الدين ومنعوا إكرام اللحي وتوفير اللحي للرجال وأجبروهم على حلق اللحي، فأى مصلحة لهم في حلق اللحي، وخلع صفة الرجولة إلا عداوة هذا الدين.

وكذا منعوا الحكم بالشرعية وأحلوا محلها القوانين الوضعية البشرية، وكذلك عندهم من حماية الأضرحة التي تعبد من دون الله وحماية المزارات وحماية البدع والمحدثات الشيء الكثير، بل يستغلون هذه من الموارد المالية، فيأخذون من زوار القبور والأضرحة موارد مالية والعياذ بالله، ولولا حلم الله على العباد لرأيت أشد من ذلك فيهم.

الله -جل وعلا- أراد أن يذيقهم شيئاً من العقوبة لكي يرجعوا إلى دينهم، ويتمسكوا بعقيدتهم، وهذه البلاد والله الحمد، لما كانت على عقيدة سليمة وكانت بلادها مطهرة من عبادة الأضرحة والأوثان وكانت تحتكم إلى شرع الله عز وجل، وتحكم بالشرعية حماها الله عز وجل، فيتخطف الناس من حولنا ونحن في أمان والله الحمد، ليس هذا بحولنا ولا بقوتنا، وإنما هو بسبب ديننا وتمسكنا بهذا الدين والحمد لله، قال تعالى: ﴿وَلْيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ﴾ [الحج: ٤٠] ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْفِعُ عَنِ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [الحج: ١٣٨].

سؤال: لقد أذنبت ذنباً وتصدقت، فهل هذه الصدقة تكفر لي

الذنب عن الاستغفار؟

الجواب: الصدقة طيبة، لكنها لا تكفي وحدها والواجب عليك التوبة والإقلاع عن الذنب وأن لا تعود إليه، والندم على ما حصل، وإذا تصدقت مع هذا فهذا شيء طيب.

سؤال: هل نحن من المرابطين في سبيل الله؟

الجواب: نعم، هذا أشرنا إليه أن الإنسان إذا كان يستعد للجهاد أي لحظة يطلب، يستعد بأن يتعلم ويتأب لذلك فهو سبيل الله، لكن الرباط يكون في الثغور.

سؤال: ما خطر الرافضة على المسلمين؟

الجواب: الرافضة ليسوا جديدين، فهم منذ نشأوا وهم يحاربون الإسلام ويكيدون له، ولكن -والحمد لله- لم يفلحوا في كل عصر من العصور، وسبيل الحاضرين سبيل الأوليين إن شاء الله، لن يضروكم شيئاً إذا تمسكتم بدينكم، ولم تمكنوهم بما يريدون، ولم تخضعوا لهم أو تخافوا منهم، بل كونوا على أهبة الاستعداد لمقاومتهم، وبالنسبة للظلم فهم لا يُظلمون، وأما أنهم يُتركون ينشرون شرهم فلا، بل يجب على المسلمين جميعاً أن يتعاونوا في صددهم، وفي كبتهم، وما لم يحصل منهم أذى فإنهم يتركون ولا يظلمون.

سؤال: ما الأسباب التي تعين على القيام لصلاة الفجر، والمحافظة عليها؟

الجواب: أول شيء أن الإنسان يعزم بقلبه وينوي بقلبه أنه يقوم لصلاة الفجر، ثانياً: عليه أن ينام مبكراً ليأخذ حظه من النوم من أول الليل حتى يقوم لصلاة الفجر، كان النبي ﷺ ينام مبكراً إلا إذا جاء ما يشغله من أمور المسلمين، وإلا فإنه يحرص على النوم مبكراً، فقد كان يكره النوم قبل صلاة العشاء ويكره الحديث بعد صلاة العشاء^(١) من أجل أن ينام ويقوم ويتهدج من الليل ولصلاة الفجر، والأمر الثالث: أن يجعل وسيلة توقظه، واليوم -والحمد لله- الوسائل موجودة، فليجعل منبهاً ينبهه أو يوصي أحداً أن يوقظه أو يتصل عليه بالجوال أو بالهاتف، فالأمور ميسرة، والأساس النية، فإذا عزم على القيام وعود نفسه على القيام اعتاد هذا.

(١) كما في حديث أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه قال: «كان يستحب أن يؤخر العشاء التي تدعونها العتمة، وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها». أخرجه البخاري (٥٤٧)، ومسلم (٦٤٧).

سؤال: قمت بعمل عمرة، وفي السعي قمت بالسعي أربعة عشر شوطاً، حيث كنت أحسب أن الذهاب والإياب يعتبر شوطاً فهل علي شيء؟

الجواب: ليس عليك شيء وسعيك صحيح، والزيادة لا تأثير لها.

سؤال: في الحج في اليوم الثاني عشر هل يجوز أن أوكل من يرمي عني وأمشي قبل الزحام؟

الجواب: أنت أتيت تريد الحج فلتكمل الحج، فإذا بقي منه شيء يسير فلا تفرط فيه وتمشي؟ أكمل الحج واصبر ولا تنفر من منى إلا بعد الرمي بعد الزوال إذا زالت الشمس ورميت الجمرة فانفر من منى ولو وكلت من يرمي عنك لعذر فلا تنفر إلا بعد أن يرمي الوكيل وبعد طواف الوداع.

سؤال: نحن في بلد -ولله الحمد والمنة- على قيادة واحدة، فهل يجوز الانتساب لأي جماعة أخرى سواء كانت دعوية أو غيرها؟

الجواب: لا يجوز التفرق في المنهج، قال تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ

اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣]، ما دمنا على منهج واضح وصحيح، وسار عليه من قبلنا من أهل هذه البلاد، واستمر هذا في هذه البلاد فنحن على أثرهم والحمد لله، ولا نقبل أي مبدأ أو أي منهج أو أي جماعة، أو أي مذهب يأتي إلينا، بل نحمي بلادنا من ذلك ولنتمسك بعقيدتنا وبمنهجنا ونحن -والحمد لله- في غنى عن الجماعات حتى لو كانت جماعة دعوية، فالذي يريد أن يدعو إلى الله ينضم إلينا، عندنا دعوة والحمد لله، عندنا وزارة بكاملها كلها للدعوة، فإذا كان يرغب الدعوة فليذهب إلى الوزارة ولينظروا في شأنه فإذا كان يصلح للدعوة فليفسحوا له المجال، وإذا كان يحتاج إلى تعليم فليعلمونه ويدرسونه، فالدعوة موجودة والحمد لله.

سؤال: والدتي لا تعرف الثلث، وأنا أريد أن أخرج لها الثلث من مالها وهي حية، وأحاول معها أن تكتب وصية إذا توفيت بعد عمر طويل -إن شاء الله- تكون قد أوصت بالثلث من مالها، وهي كبيرة لا تفهم قضية الثلث، فماذا أفعل؟

الجواب: لا بد أن توصي بالثلث هي باختيارها، والوصية بالثلث ليست بواجبة.

سؤال: قد أفطرت يوماً في رمضان بسبب السفر لأداء العمرة، وقد قضيت هذا اليوم بصيام عرفة وقد نويت به القضاء، فهل يكون أفضل من صيام عرفة أو لا؟

الجواب: قال عليه السلام: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَّا نَوَى»^(١)، وكان الواجب عليك أن تبادر إلى القضاء قبل يوم عرفة، ولكن ما دمت نويته قضاء فالأعمال بالنيات، يكون قضاء ولا يكون عن صيام يوم عرفة.

سؤال: كيف نكون في ولاء ونحن نواجه الظلم والفساد في ذلك من الوساطة لبعض المسؤولين، فأرجو توضيح ذلك؟

الجواب: ليس من شرط الولاة أن تُعطى كل ما تريد، الولاة واجب عليك، أن توالي ولي الأمر وأن تسمع وتطيع حتى ولو أخذ مالك وضرب ظهرك كما في الحديث^(٢)، فأنت تسمع وتطيع على كل حال فالولاء لولي الأمر والسمع والطاعة لولي الأمر بالمعروف هذا

(١) أخرجه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٢) قال النبي ﷺ لحذيفة بن اليمان رضي الله عنه: «تَسْمَعُ وَتُطِيعُ لِلْأَمِيرِ، وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ وَأَخَذَ مَالُكَ، فَاسْمَعْ وَأَطِعْ» أخرجه مسلم (١٨٧٤).

واجب عليك ولو لم تحصل على كل ما تريد، وإلا فإنك تكون من الذين قال الله فيهم: ﴿فَإِنْ أُعْطُوا مِنهَا رِضْوَانًا لَمْ يُعْطَوْا مِنهَا إِذَا هُمْ يَسْتَخْطُونَ﴾ [التوبة: ٥٨].

سؤال: ما حكم المتاجرة بالسلاح هل هو حلال أو حرام؟

الجواب: هذا له نظام عند الدولة، ولا تخالف النظام في ذلك.

سؤال: ما حكم الاعتصامات والمظاهرات السلمية للمطالبة

بالحقوق المشروعة.

الجواب: لست المظاهرات من نظام الإسلام في شيء، ولا يعرفها

الإسلام، وإنما هي من نظام الكفرة، نحن عندنا شريعة، نطالب بحقوقنا بموجب الشريعة المطهرة، فهم ليس عندهم شريعة، وليس عندهم نظام سماوي وإنما هي أنظمة بشرية، ومن أنظمتهم المظاهرات، ونحن شريعتنا تمنع هذا، فهي تمنع الفوضى، وتمنع التخريب، وتمنع معصية ولي الأمر من أجل ضبط الأمن أو الاستقرار، وإذا كان لك حق أو مطالبة فالأبواب مفتوحة بالطرق الشرعية، وإذا لم تحصل على حَقِّكَ فاصبر يعوضك الله خيراً منه.

سؤال: ما نصيحتكم معالي الشيخ ونحن في هذا الزمن الذي كثرت فيه الفتن والذي ذكره النبي ﷺ؟

الجواب: النبي ﷺ ذكر الفتن وبين لنا ماذا نعمل عندها: أن نتمسك بكتاب الله، وبسنة رسول الله، وأن نلزم جماعة المسلمين وإمامهم، وأن نعوذ بالله من الفتن ونعتزلها ونعتزل أهلها.

سؤال: في عام ١٤٢٧هـ قمت في شهر رمضان المبارك بالإفطار عمداً وقد كنت شاباً طائشاً، فماذا أفعل، هل إذا تصدقت يكفيني أم أعيد الصيام؟

الجواب: عليك بالتوبة إلى الله مما حصل منك؛ لأنك أذنبت ذنباً عظيماً، وعليك قضاء اليوم الذي أفطرتة. وإذا كان مضى عليك رمضان آخر فأكثر فإنك مع القضاء تطعم مسكيناً نصف صاع من الطعام كفارة عن التأخير.

سؤال: سجدة التلاوة، هل يتوجب فيها التكفير عند السجود وهو يتلو القرآن؟

الجواب: نعم، عند السجود يكبر، وأما عند الرفع من السجود فإن كنت في صلاة فإنك تكبر وإن كنت في غير صلاة فلم يرد دليل على أنه يكبر، إذا رفع، وإنما يكبر إذا سجد.

سؤال: زوجتي غير محافظة على الصلاة، فماذا أفعل بها وقد

نصحتها كثيراً؟

الجواب: يجب عليك أن تلزمها بالصلاة، ولا يكفي أنك

تأمرها، بل تلزمها بذلك حتى ولو أدى إلى تأديبها وضربها الضرب غير المبرح، أو غير الشديد، فلا تتركها تتكاسل عن الصلاة، وإذا أصرت واستمرت على ذلك فلتفارقها ولتتزوج غيرها امرأة سالحة.

سؤال: إذا كان هناك تقصير في الصلاة بسبب العمل فمن

المسؤول، وما هي أفضل الطرق للحل؟

الجواب: ما أظن أن العمل يحصل فيه تقصير في الصلاة لأن

النظام يلزم بها وإذا كان هناك تقصير فهو من بعض الناس، أو من بعض الأفراد والكسالى، أما النظام وما عليه العمل في هذه البلاد في كل مجالات الحكومة فهو الحث على الصلاة والنداء للصلاة والحرص على ذلك، هذا هو المعروف، وكل جهاز من أجهزة الدولة فيه مشردون وفيه دعاة إلى الله عز وجل، وفي الدوائر مساجد ومصليات والله الحمد.

سؤال: في هذه الأيام وفي وقت الشتاء توجد دفايات في المساجد فهل يجوز الصلاة وهي أمامي.

الجواب: لا بأس بذلك؛ لأنها ليست ناراً يكره استقبالها في الصلاة، ليست ناراً توقد بالحطب كالنار المعروفة والتي يكره استقبالها.

سؤال: ما حكم بيع السيارة بنظام التأجير المنتهي بالتملك؟

الجواب: هذا لا يجوز؛ لأنه ليس بيعاً ولا تأجيراً وإنما هو خلط بين هذا وهذا، وأيضاً السيارة يجهل مصيرها، ويجهل ماذا تؤول إليه، فهذا بيع مجهول، وقد لا يبقى فيها شيء، فهذا من المغامرة والجهالة ولا يجوز هذا، وقد صدر في هذا قرار من هيئة كبار العلماء منذ عشر سنوات بتحريم هذا العقد.

سؤال: ما فضل الدعاء: ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ

إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ﴾ [التوبة: ٥٩]؟

الجواب: هذا ليس دعاء مسألة وإنما هو دعاء عبادة فقوله:

﴿حَسْبُنَا اللَّهُ﴾ يعني: كافينا، فالله كافينا بالرزق والنصر ﴿سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ

فَضْلِهِ، يعني من رزقه، ﴿إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ﴾، راغبون في أن يعطينا وأن يرزقنا.

سؤال: ما حكم من طاف للحج أو سعى وهو لم يتوضأ ناسياً، وليس متعمداً؟

الجواب: ما دام أنه ليس على وضوء فلا يصح منه طواف ولا سعي فعليه المبادرة بهما والسعي لا يصح إلا بعد طواف صحيح.

سؤال: هل يجوز قراءة القرآن الكريم على والدي ووالدتي علماً بأنهما متوفيان؟

الجواب: قراءة القرآن، وإهداء ثوابها للغير هذا لم يرد به دليل، والأصل في العبادات التوقيف، ولكن الدعاء والصدقة والحج والعمرة هذه هي التي ورد فيها الدليل أنه يُهدى ثوابها للأموات، وأما غير ذلك، فالله -جل وعلا- قال: ﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ [النجم: ١٣٩].

سؤال: ما الفرق بين الغيبة والنميمة، ونريد التنبية حول خطرها؟

الجواب: الغيبة كما قال ﷺ هي: «ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ»^(١)، وذلك في حال غيبته، وأما النميمة فهي نقل الحديث بين الناس على وجه الإفساد بينهم هذه النميمة، والغيبة والنميمة جرمتان عظيمتان لما فيهما من الإفساد والفساد، الله -جل وعلا- قال: «وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُم بَعْضًا أَتُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ» [الحجرات: ١٢]، والنميمة قال النبي ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ»^(٢)، أي: نمام، قال تعالى: «وَلَا تُطْعِمْ كُلَّ حَلَّافٍ مَهِينٍ ﴿١٠﴾ هَمَّازٍ مَشَاءٍ بِنَمِيمٍ» [القلم: ١٠، ١١]، النميمة خطرهما عظيم وهي تفسد بين الناس، وهي نوع من السحر؛ لأنها تؤثر في القلوب مثلما يؤثر السحر أو أشد؛ ولهذا قالوا: يفسد النمام في ساعة ما يفسده الساحر في سنة.

(١) أخرجه مسلم (٢٥٨٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٦٠٥٦)، ومسلم (١٠٥) من حديث حذيفة رضي الله عنه.

سؤال : حصلت على مبلغ خمسة ملايين ريال ولكن بطريقة غير مشروعة ، فما أفعل وهل لي أجر إذا تصدقت منها؟

الجواب : ليس لك أجر إذا تصدقت بها ولكن تخلص منها بصرفها في مشروع عام أو أعطاها المحتاجين.

سؤال : هل البسملة في سورة الفاتحة آية ، وإذا كانت آية لماذا لا نقرأ بها؟

الجواب : الصحيح أنها ليست من الفاتحة ولا من غيرها من السور ، وإنما هي آية مستقلة ، يؤتى بها للفصل بين السور ، فقراءتها قبل الفاتحة سنة ، ولو لم يقرأها فصلاته صحيحة ؛ لأنها ليست من الفاتحة عند الجمهور.

سؤال : هل يجوز الجمع بين صلاة الجمعة وصلاة العصر؟

الجواب : لا يجوز أن يجمع العصر مع الجمعة ؛ لأنه لم يرد هذا ، فلم يرد عن الرسول ﷺ ولا عن السلف ، بحثنا وفتشنا ولم نجد أنه ورد عنهم هذا الشيء ، وقد صدر به فتوى من اللجنة الدائمة في حياة الشيخ ابن باز رحمته الله ، وقد وقع علينا بأنه (لا يجوز الجمع بين العصر والجمعة) ؛ لأنها ليست من جنسها.

سؤال: هل أكل لحم الإبل كله ناقض للوضوء أم يستثنى منه شيء، وهل مرقة اللحم ناقضة للوضوء، وهل الكبد تنقض؟

الجواب: المرق والشحم ليس ناقضاً للوضوء؛ لأنه ليس بلحم، وما يسمى لحماً هو الذي ينقض الوضوء، وما لا يسمى لحماً لا ينقض الوضوء.

سؤال: البنات بعد طلاق أمهن هل يبقين عند الأم أم عند الأب؟

الجواب: هذه مسألة قضائية يراجع فيها المحكمة.

سؤال: نحن بحاجة ماسة لكلمة قصيرة عن الظلم، وما يلحق بصاحبه في الدنيا والآخرة؟

الجواب: الظلم حرام، قال ﷺ: «الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١)، ودعوة المظلوم مستجابة، قال ﷺ: «وَأَتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ»^(٢)، فلا يجوز الظلم، والله - جل وعلا - يقول في الحديث القدسي: «يَا عِبَادِي، إِنِّي حَرَمْتُ

(١) أخرجه البخاري (٢٤٤٧)، ومسلم (٢٥٧٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه البخاري (١٤٩٦) من حديث معاذ رضي الله عنه.

الظلمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا، فَلَا تَطَّالَمُوا»^(١)، والله -جل وعلا- قال: «وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ» [إبراهيم: ٤٢]، فالظلم ظلمات يوم القيامة وعلى من ظلم الناس أن يتخلص من المظالم ويرد الحقوق إلى أصحابها ويطلب المسامحة منهم.

سؤال: ما حكم من حلف أن يترك الدخان، وقال: إنه إذا رجع إلى الدخان فإنه خارج عما أنزل على محمد ﷺ ثم رجع إليه.

الجواب: إذا عاد إليه وقد حلف على تركه، فعليه أمران: أولاً: أن يكفر عن يمينه. وثانياً: عليه أن يتوب إلى الله عز وجل ويترك الدخان، الدخان لا خير فيه بوجه من الوجوه، وهو ضرر محض، لا مصلحة فيه، وهو مؤذ وهو مضر ضرر عظيم.

سؤال: هل صلة الأرحام لها مدة معينة في هذا الزمن؟ ومتى يكون قاطعاً؟

الجواب: صلة الأرحام ليست لها مدة، فهي دائمة، الصلة مطلوبة في كل وقت سواء بالكلام أو بالزيارة أو بالهدية.

(١) أخرجه مسلم (٢٥٧٧) من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

سؤال: الحلف بالطلاق هل يقطع الطلاق أم يكون حلفاً؟

الجواب: هذه مسألة يراجع فيها المحكمة أو دار الإفتاء.

فهرس الموضوعات

الصفحة

الموضوع

- ٥ إذن الطباعة .
- ٧ فضل الجهاد في سبيل الله

الأسئلة

- سؤال : نريد من معاليكم توجيه كلمة حول بقاء نعمة الأمن التي نحن فيها الآن ، خصوصاً وأن كثيراً من البلدان والشعوب من حولنا في محنة عظيمة ويتخطف الناس من حولهم.....
- ١٤ سؤال : لقد أذنبت ذنباً وتصدقت ، فهل هذه الصدقة تكفر لي الذنب عن الاستغفار؟
- ١٥ سؤال : هل نحن من المرابطين في سبيل الله؟
- ١٦ سؤال : ما خطر الرافضة على المسلمين؟
- ١٦ سؤال : ما الأسباب التي تعين على القيام لصلاة الفجر ، والمحافظة عليها؟
- ١٧ سؤال : قمت بعمل عمرة ، وفي السعي قمت بالسعي أربعة عشر شوطاً ، حيث كنت أحسب أن الذهاب والإياب يعتبر شوطاً فهل علي شيء
- ١٨ سؤال : في الحج في اليوم الثاني عشر هل يجوز أن أؤكل من يرمي عني وأمشي قبل الزحام؟
- ١٨ سؤال : نحن في بلد -ولله الحمد والمنة- على قيادة واحدة ، فهل يجوز الانتساب لأي جماعة أخرى سواء كانت دعوية أو غيرها؟
- ١٨ سؤال : والدتي لا تعرف الثلث ، وأنا أريد أن أخرج لها الثلث من مالها وهي حية ، وأحاول معها أن تكتب وصية إذا توفيت بعد عمر طويل -إن شاء الله- تكون قد أوصت بالثلث من مالها ، وهي كبيرة لا تفهم قضية الثلث ، فماذا أفعل؟
- ١٩

- سؤال: قد أفطرت يوماً في رمضان بسبب السفر لأداء العمرة، وقد قضيت هذا اليوم بصيام عرفة وقد نويت به القضاء، فهل يكون أفضل من صيام عرفة أو لا؟ ٢٠
- سؤال: كيف نكون في ولاء ونحن نواجه الظلم والفساد في ذلك من الوساطة لبعض المسؤولين، فأرجو توضيح ذلك؟ ٢٠
- سؤال: ما حكم المتاجرة بالسلح هل هو حلال أو حرام؟ ٢١
- سؤال: ما حكم الاعتصامات والمظاهرات السلمية للمطالبة بالحقوق المشروعة ٢١
- سؤال: ما نصيحتكم معالي الشيخ ونحن في هذا الزمن الذي كثر فيه الفتن والذي ذكره النبي ﷺ؟ ٢٢
- سؤال: في عام ١٤٢٧هـ قمت في شهر رمضان المبارك بالإفطار عمداً وقد كنت شاباً طائشاً، فماذا أفعل، هل إذا تصدقت يكفيني أم أعيد الصيام؟ ٢٢
- سؤال: سجدة التلاوة، هل يتوجب فيها التكفير عند السجود وهو يتلو القرآن؟.. ٢٢
- سؤال: زوجتي غير محافظة على الصلاة، فماذا أفعل بها وقد نصحتها كثيراً؟ ٢٣
- سؤال: إذا كان هناك تقصير في الصلاة بسبب العمل فمن المسؤول، وما هي أفضل الطرق للحل؟ ٢٣
- سؤال: في هذه الأيام وفي وقت الشتاء توجد دفايات في المساجد فهل يجوز الصلاة وهي أمامي ٢٤
- سؤال: ما حكم بيع السيارة بنظام التأجير المنتهي بالتمليك؟ ٢٤
- سؤال: ما فضل الدعاء: ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ﴾ [التوبة: ٥٩]؟ ٢٤
- سؤال: ما حكم من طاف للحج أو سعى وهو لم يتوضأ ناسياً، وليس متعمداً؟ ٢٥

الصفحة

الموضوع

- سؤال: هل يجوز قراءة القرآن الكريم على والدي ووالدتي علماً بأنهما متوفيان؟ ... ٢٥
- سؤال: ما الفرق بين الغيبة والنميمة، ونريد التنبيه حول خطرها؟ ٢٥
- سؤال: حصلت على مبلغ خمسة ملايين ريال ولكن بطريقة غير مشروعة، فما أفعل وهل لي أجر إذا تصدقت منها؟ ٢٧
- سؤال: هل البسملة في سورة الفاتحة آية، وإذا كانت آية لماذا لا تقرأ بها؟ ٢٧
- سؤال: هل يجوز الجمع بين صلاة الجمعة وصلاة العصر؟ ٢٧
- سؤال: هل أكل لحم الإبل كله ناقض للوضوء أم يستثنى منه شيء، وهل مرقة اللحم ناقضة للوضوء، وهل الكبد تنقض؟ ٢٨
- سؤال: البنات بعد طلاق أمهن هل يبقين عند الأم أم عند الأب؟ ٢٨
- سؤال: نحن بحاجة ماسة لكلمة قصيرة عن الظلم، وما يلحق بصاحبه في الدنيا والآخرة؟ ٢٨
- سؤال: ما حكم من حلف أن يترك الدخان، وقال: إنه إذا رجع إلى الدخان فإنه خارج عما أنزل على محمد ﷺ ثم رجع إليه ٢٩
- سؤال: هل صلة الأرحام لها مدة معينة في هذا الزمن؟ ومتى يكون قاطعاً؟ ٢٩
- سؤال: الحلف بالطلاق هل يقطع الطلاق أم يكون حلفاً؟ ٣٠
- فهرس الموضوعات ٣١



مطبعة النرجس التجارية

NARJIS PRINTING PRESS

تلفون: ٢٢١٦٦٥٢ - فاكس: ٢٢١٦٦٦٦

E-mail: narjiscpp@yahoo.com

